

قرار لمدير وكالة الحوض المائي لتانسيفت رقم: 2019/04 بتاريخ 02 ماي 2019
بفتح باب الترشيح لتقلد مهام رئيس مصلحة.

إن مدير وكالة الحوض المائي لتانسيفت

- بناء على القانون رقم 10.95 المتعلق بالماء الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.95.154 الصادر في 18 من ربيع الأول 1416 (16 اغسطس 1995).
- بناء على المرسوم رقم 2.00.479 صادر في 17 من شعبان 1421 (14 نوفمبر 2000) المتعلق بوكالة الحوض المائي لتانسيفت.
- بناء على النظام الأساسي لموظفي وكالات الأحواض المائية المصادق عليه بتاريخ 12 يوليوز 2010 حسبما وقع تغييره وتتميمه في التعديل رقم 1 المصادق عليه بتاريخ 27 ماي 2014.
- بناء على القرار المشترك لوزير الاقتصاد والمالية والوزير المنتدبة لدى وزير الطاقة والمعادن والماء والبيئة، المكلفة بالماء بتاريخ 30 يناير 2014 الذي تم بموجبه المصادقة على الهيكل التنظيمي لوكالات الأحواض المائية.
- بناء على مرسوم السيد رئيس الحكومة رقم 2.11.681 بتاريخ 25 نونبر 2011 في شأن كيفية تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية.
- بناء على منشور السيد رئيس الحكومة رقم 2013/07 بتاريخ 29 ابريل 2013 المتعلق بالتعيين في المناصب المسؤولة بالمؤسسات العمومية.
- و بناء على المنشور رقم 1 للسيد الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بإصلاح الإدارة والوظيفة العمومية حول شروط الترشيح لمنصب رئيس قسم أو رئيس مصلحة بالإدارات العمومية

يقرر ما يلي :

المادة الأولى : تعلن وكالة الحوض المائي لتانسيفت عن فتح باب الترشيح لشغل بعض مناصب المسؤولية المشار إليها في الجدول بعده في وجه جميع الموظفين والمستخدمين العاملين بمصالح الوكالة والمتوفرين على الشروط القانونية المطلوبة في المادة الثانية من هذا القرار :

تسميته	عدده	نوعية المنصب شاغر
رئيس مصلحة تدبير الملك العام المائي	ثلاثة مناصب (3)	رئيس مصلحة
رئيس مصلحة المساعدات و الإتاوات		
رئيس مصلحة مراقبة التدبير والافتحاص الداخلي		

المادة الثانية : يفتح باب الترشيح لشغل هذه المناصب في وجه :

1- الموظفون المرسمون و الأعوان المتعاقدون الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

- أن يكونوا منتمين، على الأقل، إلى إحدى الدرجات المرتبة في سلم الأجور رقم 11 بمختلف فئاتهم؛
- أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛
- أن يتوفروا، على الأقل، على سنتين (2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسم.



- 2- الموظفون والمستخدمون العاملون بمصالح الوكالة والمزاولون في تاريخ الإعلان عن شغور منصب مصلحة ، لمهام رئيس مصلحة أو ما يعادلها.
- 3- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المنتمون إلى إحدى الدرجات المرتبة في سلم الأجر رقم 10 بمختلف فئاتهم، المتوفرون على أقدمية لا تقل عن خمسة عشرة (15) سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية ، منها أربع (4) سنوات ، على الأقل ، في إحدى الدرجات المذكورة أو في درجة أعلى.

المادة الثالثة : تحدد مواصفات المناصب المشار إليها في المادة الأولى أعلاه طبقا للبطاقة التقنية المرفقة بهذا القرار.

المادة الرابعة : يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية :

- طلب الترشيح إلى إحدى المناصب ؛
- ملخص عن السيرة الذاتية للمترشح أو المترشحة تحمل صورته الفوتوغرافية ؛
- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في شأن تدبير الوحدة الإدارية المعنية وتطويرها والرفع من أدائها وفق النموذج رقم 01 المرفق بهذا القرار ؛
- أي وثيقة تثبت التوفر على الكفاءات الضرورية لتولي المنصب.

المادة الخامسة : تودع مقابل ملفات الترشيح في أربع نظائر بالكتابة الخاصة لمدير وكالة الحوض المائي لتانسيفت داخل أوقات العمل وذلك من الساعة الثامنة والنصف من صباح يوم الجمعة 03 ماي 2019 إلى غاية الساعة الرابعة والنصف زوالا يوم الإثنين 20 ماي 2019 وهو آخر أجل لقبولها.

المادة السادسة : تتولى لجنة معينة بمقرر لمدير وكالة الحوض المائي لتانسيفت انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح وكذا إجراء مقابلات الانتقاء.

المادة السابعة : ينشر هذا المقرر على الموقع الإلكتروني الخاص بالوكالة www.eau-tensift.net وعلى البوابة الإلكترونية للتشغيل العمومي www.emploi-public.ma.

وحرر بمراكش في 2019

مدير وكالة الحوض
المائي لتانسيفت
القاعمي عبد الحميد

